رابط المادة على منصة باحث

الدورة التأصيلية الثالثة في المسايل 7102 - 8102

)٣١(الدورة التأصيلية الثالثة: شرح كتاب عمدة الأحكام - قسم العبادات - المجلس الثالث عشر

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثالث عشر من مجالس الدورة التأصيلية الثالثة المباركة ان شاء الله وهو - 00:00:01

والمجلس الثالث عشر في تعليقنا على كتاب عمدة الاحكام من كلام خير الانام وكنا قد وقفنا في كتاب الصيام فنبدأ على بركة الله ونسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح فنبدأ على بركة الله - 00:00:16

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايخه وللمسلمين يا رب العالمين قال العلامة المحدث عبد الغني ابن عبد الواحد المقدسي رحمه الله تعالى في كتاب عمدة الاحكام كتاب الصيام. عن - 00:00:33

ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه. نعم. اللي بعده. قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول - 00:00:53

الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا. واذا رأيتموه فافطروا. فان غم عليكم فاقدروا له قوله رحمه الله كتاب الصيام الصيام مصدر من صام يصوم صوما وصياما وهو المقصود به مطلق الامساك في اللغة - 00:01:13

واما في الشرع فهو امساك معلوم بنية مخصوصة في وقت معلوم من طلوع فجر الصادق الى غروب الشمس عن المفطرات فهو يمسك عن المفطرات وهذه المفطرات كما سيأتي معنا منقسمة الى قسمين. قسم منه بالادخال وقسم منه بالاخراج - 00:01:37

اورد فيه المصنف رحمه الله حديث ابي هريرة وعبدالله ابن عمر وفيهما الدلالة على عدم جواز سبق رمضان بصوم يوم او يومين. عدم جواز سبق رمضان بسبق بصوم يوم او يومين احتياطا - 00:02:09

ففي حديث ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم لا تقدموا لا تقدموا بمعنى لا تتقدموا لا تقدموا رمظان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه اذا الاحوال عندنا ثلاثة - 00:02:33

رجل لا يصوم الا قبل رمضان بيوم او يومين احتياطا فهذا هو المنهي عنه في هذا الحديث والصحيح ان النهي للتحريم واختلف العلماء هل اذا صامه يقع منه الصوم صحيحا ويكون اثما او لا يصح صومه - 00:03:01

الذي عليه جماهير العلماء ان الصوم صحيح وهو اثم لمخالفته النهي والمذهب عند الامام احمد انه لا يصح صومه بناء على ان النهي او النفي يفسد المنهي عنه اذا ما وقع - 00:03:29

النفي او النهي يقتضي الفساد عندهم اذا الصورة الثانية ان يقصد صوم رمضان بيوم او يومين احتياطا هذا لا يجوز وفاقا هذا لا يجوز وفاقا الصورة الثانية انه يصوم قبل رمظان - 00:03:58

بيوم او يومين لانه وافق يوما كان يصومه كان يكون اليوم الذي قبل رمضان الخميس او لا اليوم الذي قبل رمضان الخميس فصامه فهذا لا اشكال فيه اتفاقا ايضا فالحديث دل على السورة الاولى والصورة الثانية - 00:04:25

لا تقدموا برمضان رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصم الصورة الثالثة ان يصوم الثلاثين من شعبان لوجود الغيم والقتر الغبار الشديد فهذا الجمهور الحقوه بالاول - 00:04:51

وقالوا لا يصح صومه والحنابلة جوزوا صومه خشية يكون الشهر تسعا وعشرين يوما عرفنا الان الاحوال الثلاثة لكن حديث ابن عمر صريح في ان سورة الثالثة كالصورة الاولى تماما لماذا؟ لان ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:05:20
اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا. فعلق الصوم بالرؤية ولم يعلقه بالحساب فان من قال اذا كان شعبان تسع وعشرين اذا كان شعبان تسعا وعشرين وكان ليلة ثلاثين غيم شديد او قتر - 00:05:56
فان من الاحتياط ان نصوم فكأنه الغى الرؤية النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا اذا اذا لم نره اما خطأ واما لغبار ولماذا لا يراه الانسان؟ لا يراه الانسان لوجود الغيب - 00:06:26
لماذا لا يراه الانسان لوجود الغبار؟ لماذا لا يراه الانسان لوجود الخطأ؟ هذه هي الاحوال الثلاث ما في اربعة فرؤية هلال رمظان لا يرى اما لوجود السحاب الغيم الشديد او الغبار او خطأ - 00:06:51
في الرؤية نظروا ما دققوا ما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم علق الحكم بالرؤية ما يجي انسان يقول اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا. هذا يتعلق فيما اذا كان يمكن رؤيته. اما اذا لم يمكن رؤيته نعمل - 00:07:11
اذا ايش فائدة اذا رأيتموه فصوموا اذا اذا رأيتموهم فصوموا اي رأيتم هلال رمضان فصوموا رمضان مفهوم المخالفة اذا لم تروا هلال رمضان فلا تصوموا رمضان ومفهوم المخالفة حجة عند الحنابلة - 00:07:31
واذا رأيتموه فافطروا اي رأيتموه والظمير راجع الى شوال. رأيتم هلال شوال فافطروا طيب وهذا ايضا يرد سؤال لو كان رمضان يوم تسعة وعشرين وبالليل هناك غيم وتر. هل نقول ان غدا من رمظان - 00:07:55
لان الشهر قد يكون تسعة وعشرين بالاجماع قالوا لا لا يفطروا لان الحنابل الذين جوزوا الصوم لاجل الغيم والقتر جوزوه احتياطا. واما في اخر الشهر فالاحتياط الصوم لا العدم وقوله صلى الله عليه وسلم فان غم عليكم - 00:08:24
صريح في ان الهلال اذا غم علينا غم بمعنى غيب غيب بماذا؟ باي شيء؟ بالغيم بالسحاب بضعف الهلال لاي شاب فان غم عليكم فاقدروا له فاقدروا له الصواب ان الضمير راجع الى شعبان - 00:08:52
اي اجعلوا الهلال تابعا لشعبان ما دام ما رأيتم شيء ومن اهل العلم وهم الحنابلة قالوا فاقدروا له اي ضيقوا لشعبان قال اه ان غم عليكم ما رأيتم هلال اه رمضان الجمهور قالوا ما رأيتم هلال رمضان فاقدروا له اي اجعلوا هذه الليلة - 00:09:25
من قدر الليلة السابقة من قدر شهر شعبان له اي لشعبان الحنابلة قالوا لا فاقدروا بمعنى بمعنى ضيقوا ما هو بمعنى يحسبوا الجمهور قال فاقدروا له ايحسبوا له ايجعلوا عدم رؤيتكم له اي - 00:09:52
هم قالوا فاقدروا لا ضيقوا لشعبان اي اجعلوه تسعا وعشرين. تضييق معناه تسعة وعشرين كقول ذي النون كقول الله عن ذي النون وظن ان لن نقدر عليه ظنا ان لن نقدر نقدر ان نضيق - 00:10:18
مو نقدر يعني ما نقدر لا الله قادر على كل شيء ونبي لا يمكن ان يظن ان الله لا يقدر عليه اذا ما معنى وظن ان لن نقدر عليه؟ ان لن نضيق عليه - 00:10:37
لكنا نقول هب ان هذا الحديث يحتمل المعنيين. معنى فقده لا يحسبه ما لم تروه له اي لشعبان ويحتمل ان يكون المراد فاقدروا لا ضيقوا لشعبان لكن ماذا نفعل لحديث صريح جاء في الصحيح قال فاذا - 00:10:51
تروه فلا تصوموا. ماذا نفعل واذا لم نرى الهلال لا نصوم لان الحكم مرتب على الهلال نعم احسن الله اليك وتذكرت الان مسألة مهمة وهي باي شيء يحصل دخول شهر رمظان؟ هل برؤية الواحد - 00:11:19
او لابد برؤية من رؤية الاثنين الصحيح من اقوال اهل العلم ان رؤية الواحد العدل كاف رؤية واحد العدل كافي بدلالة ما في صحيح مسلم ان اعرابيا رأى الهلال فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني رأيته - 00:11:45
وقد اصبح المسلمون ولم يكونوا قد صاموا. فامر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين بامساك بقية اليوم فدل على ان رؤية الواحد العدل كاف فان قال قائل فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:09
على الاقل امر بالرؤية الجماعية. فقال اذا رأيتموه فصوموا فالجواب ان الجمع في الظمير ليس معناه الجمع في الحكم وانما المقصود

رأيتموه اي اي واحد منكم رأى ولو لم يأتي بصيغة الجمع - 00:12:28
لكان يفهم من المعنى انه ليس كل احد تقبل رؤيته والله اعلم واما ما يفعله بعض المعاصرين اليوم من اعلانهم رمظان بالحساب الفلكي فهذا لا يصح وقد نبه عليه المتقدمون من الفقهاء. نعم - 00:12:57
احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة. هذا الحديث فيه دلالة على استحباب السحور - 00:13:23
السحور هو الاكل في اخر الليل تسحروا فان في السحور بركة او في السحور برك. اذا قلنا في السحور اي في اكلة في اكلتكم هذه بركة. واذا قلنا في فان في السحر بفتح السين اي في اكلكم في هذا الوقت بركة - 00:13:41
يصح ان يروى بالظم ويصح ان يروى بالفتح ولا شك انهما متلازمان فالسحور اسم لما يؤكل في السحر وما يؤكل في السحر يقال له السحر وباتفاق الفقهاء السحور سنة في السحر - 00:14:09
السحور سنة في السحر وهو ما بين الاذان الاول والثاني في اخر الليل ومعنى بركة البركة معناها في اللغة النماء والزيادة والثبات النماء والزيادة والثبات وكذلك معناه في اللغة. نعم - 00:14:34
قال على الناس ابن مالك عن زيد ابن ثابت رضي الله عنهما قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قال انس قلت زيد كم كان بين الاذان والسحور؟ قال قدر خمسين اية. هذا فيه دلالة على استحباب - 00:15:02
تأخير السحور من فعل النبي صلى الله عليه وسلم فان زيدا ابن ثابت رضي الله عنه وهو اكبر من انس ابن مالك بقرابة عشر سنوات يقول تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دلالة على جواز الاجتماع للسحور - 00:15:23
فيه دلالة على جواز الاجتماع للسحور تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة اي صلاة الفجر ها الالف واللام للعهد اي قام الى صلاة الفجر - 00:15:48
قال انس قلت لزيد كم كان بين الاذان والسحور بين الاذان الثاني والسحور الاكلة التي تمت في وقت السحر قال قدر خمسين اية قدر خمسين اية مرتلا وليس حدرا قدر خمسين اية مرتلة - 00:16:08
واذا قلنا قدر خمسين اية مرتلا يعني يمكن ان نقول عشر دقائق وليس هذا يستفاد منه ما ظنه بعظ الناس اليوم من وجوب الامساك قبل الاذان ابدا فان الانسان يجوز له ان يأكل ويشرب - 00:16:34
حتى الاذان فاذا ما سمع الله اكبر امسك لكن الامساك عن الاكل قبل الاذان افظل لفعل النبي الكريم صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه هذا الحديث لكن جواز استمرار الاكل والشرب - 00:16:55
الى ان يسمع الانسان النداء هذا جائز واما ما يسمونه اليوم الاحتياط الامساكية قبل الفجر هذه بدعة. محدثة الانسان يجوز له ان يتسحر ولو بعد منتصف الليل لكن الافضل ان يؤخر السحور - 00:17:16
نعم قال عن عائشة وام سلمة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم حديث عائشة وام سلمة - 00:17:42
هند رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر. يعني الاذان وهو جنب من اهله ثم يغتسل ويصوم هذا فيه دلالة على قول جماهير العلماء ووقع عليه الاتفاق مؤخرا - 00:17:59
وقع فيه نزاع في زمن الصحابة فكان ابو هريرة رضي الله عنه يفتي بان من ادركه الفجر وهو جنب فلا صوم له لكن ابو سلمة ابن عبد الرحمن او عروة ابن الزبير - 00:18:27
ابلغوا ابا هريرة بهذا الحديث فرجع عن قوله ففي هذا الحديث دلالة على جواز ان يدخل الانسان في الصوم وهو جنب هذا واحد الامر الثاني ان هذا الحديث فيه دلالة على جواز ان ينشغل الانسان - 00:18:45
مع اهله بما هو مباح له قبل الاذان هذا امر مباح يدركه الفجر وهو جنب. دل على انه لتوه انتهى من وقاع اهله والا كيف يدركه جنب من اهله ونحن نعلم انه عليه الصلاة والسلام في اكثر احيانه ما كان ينام الا على طهارة - 00:19:11

قال ثم يغتسل يعني بعد دخول الوقت والاذان. ويصوم اي يكمل صومه اذا من ادركه نهار رمظان وهو جنب فان صومه صحيح طيب سؤال امرأة طهرت قبل اذان الفجر ولم تغتسل الا بعد اذان الفجر - 00:19:42

فلو نوت الصيام فان صومها صحيح اتفاقا لان حالها كحال الجنب. نعم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه - 00:20:12

فانما اطعمه الله وسقاه. هذا الحديث صريح فيها وجوب الامساك عن الاكل والشرب في حال الصوم مع التذكر وان من اكل وشرب عامدا فان صومه باطل لهذا الحديث ولعموم قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من - 00:20:31

فجر ثم يتم الصيام الى الليل واما من نسي او اخطأ من نسي او اخطأ وهو صايم فاكل وشرب لا سيما في الايام الاول الواحد ينسى انسان جاء صلاة الظهر راح يتوضأ وشاف الماي البرادة وكان عطشان وناسي انه صايم فاخذ الكوب وشرب - 00:21:04

هذا معنى النسيان الخطأ المرأة تريد ان تتذوق طعام الاكل تريد ان تعرف ملوحتها الطعام فبلعت الطعام خطأ من نسي فاكل وشرب فليتم صومه والناس في حكم المخطئ في حكم الناس عند جماهير العلماء - 00:21:38

قال فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لماذا يتم صومه وقد اكله وشرب لان هذا الاطعام من الله عز وجل له وكذلك السقة وها هنا مسألة انبه عليها وهي ان بعض الفقهاء قديما وحديثا - 00:22:09

ومن من اهل زماننا منهم شيخنا الشيخ شمس رحمه الله تعالى كان يرى انك اذا رأيت انسانا يأكل او يشرب وهو ناسي ان لا تذكره وهو قول بعض الفقهاء قديما - 00:22:36

لكن الصواب الذي عليه جمهور العلماء انه يجب التناصح ويجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هذا بالنسبة لك منكر وما يدريك انه ناس فيجب ان تذكره فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن صلاة او نسي ها - 00:22:58

فليصليها اذا ذكر هل معنى ذلك انك اذا رأيت اخاك نايم جنبك والصلاة تقام ما تقعدها؟ هل هذا معناه الشكل هذا استدلال واضح ولا ما هو واظح يقولون لا يجب ان توقظه للصلاة - 00:23:27

حتى لا يخرج وقت الصلاة. طيب اذا كان يجب ان يوقظه للصلاة حتى لا يخرج وقت الصلاة. فيجب ان انبهه حتى لا يستمر في الاكل هذاك معفو عنه في الشرع وهذا معفو عنه في الشرع. لا فرق - 00:23:49

نقول يجب على الانسان ان يأمر وينهى عن المنكر لكن اذا لا يكون بعنف لا سيما اذا كان ناسيا او مخطئا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه نعم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل تذكرت الان مسألة مقاسة - 00:24:05

على هذه المسألة وهي حادثة لو كان انسان صايم يوم الاثنين ولا الخميس وهذا حصل مرة فحصل له حادث سيارة اغمي عليه اخذوه ودوه المستشفى ومغمى عليه بعدين حطوا له دريب - 00:24:34

يقول السائل بعد ذلك استيقظت واذا هم حاطين لي الدرب قلت لهم يا جماعة انا صايم شيلوا الدرب فشالوا الدرب الدرب معروف مغذي يعني اهل الكويت يسمونه الدرب مدري ليش - 00:24:57

المغذي النور نور سلايم بالانجليزي صح وين الاطبا هم يعرفون فالشاهد يقول ازالوا عني المغذي فهل يتم صومي او لا؟ هذا يدخل على حديث من نسي لانهم وضعوا عليه وهو لا يدري. لا يدري - 00:25:14

بخلاف المكره انتبه لو واحد مسك مسدس على راسه انسان وهو صايم قال له تاكل ولا ترى اذبحك بالمسدس فاكل هذا يكون مفطر لماذا يكون مفطر؟ لانه اكل. وجد منه الفعل الارادة موجودة وان كانت ناقصة - 00:25:39

الارادة موجودة وان كان بخلاف الناس الارادة معدومة بخلاف المخطئ الارادة معدومة. بخلاف المغمى عليه الارادة معدومة نعم احسن الله اليكم نعم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال مالك - 00:26:05

قال وقعت على امرأتي في رمضان وانا صائم وفي رواية اصبت اهلي في رمضان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة عتقها؟ قال لا. قال فلا تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا؟ قال لا. قال - 00:26:34
مكث النبي صلى الله عليه وسلم فبين نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل قال اين السائل؟ قال انا. قال خذ هذا فتصدق به. فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها - 00:26:54
ايريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتي. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك الحرة اي ارض تركبها حجارة سود قوله رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه وعبد الرحمن بن صخر الدوسي قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم. قلنا - 00:27:14
مرارا وتكرارا بينما وحينما وحيثما هذه الكلمات الثلاث تأتي حيثما تفيد المكانية الزمانية حينما تفيد المكانية فقط اي في حين ما في وقت ما بينما تجمع بين الاثنين تفيد الزمانية والمكانية - 00:27:41
يقول نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت دل على ان هذا الكلام كان في رمضان لانه اذا كان الانسان صائما فتعمد الفطرة في غير رمظان فانه ليس عليه شيء - 00:28:10
وانما هذا الكلام وقع في رمظان بدليل قوله ما لك؟ قال وقعت على امرأتي في رمظان وقوله هلكت فيه دلالة انهم يعلمون ان ان الجماع من محظورات الاحرام لكنه لم يكن يعلم ما كفارته. ها - 00:28:31
في فرق بين المسألتين لان من ارتكب محظورا من محظورات الصوم وهو يعلم انه محظور فصومه باطل. وعليه الكفارة ومن ارتكب محظورا من محظورات الاحرام من محظورات الصوم وهو لا يعلم انه من محظورات الصوم - 00:28:57
يؤمر باتمام الصوم ولا شيء عليه يؤمر حاله حال الناس والمخطئ يعني مثلا انسان اسلم في اول يوم من نهار رمضان فقلنا له صم معنا غدا ولا تأكل ولا تشرب ونسينا نقول - 00:29:22
لا تجي اهلك راح الرجل ولما جئته وانت بعد الظهر قلت له يلا نروح المسجد قال اصبر خلني اغتسل ليش تغتسل؟ قال انا جيت اهلي ليش ما يصير انت رمظان؟ قال ما علمت ما حد قال لي. هذا ليس عليه كفارة - 00:29:41
ويتم صومه على الصحيح من اقوال اهل العلم اذا نقول ايها الاخوة كون الانسان يعلم المحظور لكن لا يعلم ما يترتب عليه لا يدفع عنه المرتب على المحظور اضرب لكم مثال اخر اوضح من هذا ذكره شيخنا وشيخ مشايخنا الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله - 00:30:03
لو علم انسان ان الزنا حرام فوقع في الزنا لكن لم يكن يعلم ان حد الزنا للمحصن الرجم ولغير المحصن جلد مياه فان عدم علمه بما يترتب على الزنا لا يرفع عنه حكم الزاني - 00:30:28
لو انسان سرق قال اعلم ان السرقة حرام لكن لا اعلم انه يترتب عليه قطع اليد فعدم علمه بقطع اليد لا يرفع عنه قطع اليد. واظح هذا قال وقعت على امرأتي في رمضان وانا صائم. هذه الرواية اذا ثبتت وهو في الصحيحين - 00:30:53
وانا صايم فيه دلالة على ان من لم يكن صائما يجوز له ان يواقع اهله في نهار رمضان مثال ذلك لو كان مريضا فافطر وهي مريضة فافطرت هاجم بعضنا يمين على السرير وهذا مريظ وهذي مريظة يصير ولا ما يصير؟ - 00:31:13
يصير ان يقول قوله وانا صائم في دلالة انه اذا لم يكن صائما لا يترتب عليه هذا الحكم طيب بعض الناس يريد ان يعمل حيلة هل نأذن لهم بذلك يقول ما دام اني اذا اتيت اهلي علي كفارة مغلظة - 00:31:35
عتق رقبة واذا لم اجي تصوم شهرين متتابعين واذا لم افعل الطعام ستين مسكين لا يا حبيبي اول شي اكل تمر بعدين اروح اوقع اهلي لان جمهور العلماء ان من اكل او شرب فانه عامدا فانه اثم. وعليه التوبة وامساك - 00:31:57
اليوم وعليه قضاء يوم واحد معليش يا اخوان نقول له لا يا حبيبي ما دام اكلت وشربت بقصد الجماع فهذا لا يدفع عنك الكفارة لان الامور بمقاصدها هذه قاعدة ترى الامور ايش؟ بمقاصدها - 00:32:17
قال اصبت هذه في رمضان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها اذا فيه دلالة على ان اول ما يجب على على

المجامع في نهار رمظان وهو صايم عتق رقبة - 00:32:40
وثانيا قال لا ماجد قال هل تستطيع تصوم شهرين متتابعين؟ دل على ان الكفارة مرتبة الاول عتق رقبة اذا لم يجد ينتقل للثاني وهو يصوم شهرين متتابعين قال لا ما اقدر - 00:32:56
لماذا لا يقدر لم يكن كهلا كبيرا لم يكن كهلا كبيرا فلماذا لم لا يقدر؟ قالوا لانه منشغل بعمله وفي بعض الروايات هل اوقعني على ذاك الا الصوم؟ ما اقدر اصوم انا ما يستطيع يصبر - 00:33:15
في شبق فقال فهل تستطيع ان تصوم شهر وانت؟ قال لا مباشرة. هو لسان حاله ها؟ يا الله رمضان وبس قال فهل تجد اطعام ستين مسكين هذه الثالثة اطعام ستين مسكينا - 00:33:40
طبعا كل مسكين منهم يطعمه كما قال الفقهاء رحمهم الله صاع او نصف ساعة وهو مد البر يطعمه قال لا ما عندي فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبين نحن على ذلك اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر - 00:34:00
قال والعرق المكتل مكتل حنا بالكويت سميه زنبيل تعرفون المقتل اللي يعمل من الخوص بتسمونه تعرفه؟ محمد قفة؟ ايوة صح قفة طيب الزنبيل او العرق فيه تمر يعني سلة مصنوعة من خوص النخل مليانة تمر العرق والعرق - 00:34:27
مقتل قال اين السائل؟ النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يقول اين السائل؟ فقالوا فقال انا. قال خذ هذا فتصدق بي. قوله اين السائل فيه دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمعن في وجه من - 00:34:58
الف امر الله والا لعلمه وعرفه حياء من ان ارتكابه المحظور قال انا قال خذ هذا فتصدق به يعني فيه دلالة على امر مهم جدا وهو جواز ان يقوم ولي الامر بالكفارات عن المسلمين - 00:35:20
اه اذا عجزوا جواز ان يقوم ولي الامر بالكفارات عن المسلمين لكن بشرط واحد وهو ان يقوم المكفر بنفسه بنية. يعني يعطي ولي الامر للمكفر يقول له روح ادي كفارتك - 00:35:47
بنية لان المكفرات لابد فيها من نية الكفارات لابد فيها من نية قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل الافقر مني يا رسول الله ما عليه فوالله ما بين لابتيها - 00:36:12
اللابتين الحارتين كما قال الراوي يريد الحرتين حر الشرقية والغربية والحارة هي الحجارة السود الكثيرة الملقاة في البيداء بحيث ان الناس ما يستطيعون المشي فيها المدينة سبحان الله محصنة من الله عز وجل طبعا. شلون - 00:36:32
من جهة الشمال جبل احد من جهة الجنوب جبل عير من الشرق الحرة الشرقية كلها حجارة تكاد الابل والدواب ما تستطيع تمشي من الغرب نفس الكلام ما حد يقدر يدخل المدينة الا من طرقاتها - 00:36:58
هذه حكمة من الله عز وجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت النياب ثم قال اطعموا اهلك اولا هل هذا فيه دلالة؟ على ان الكفارة تسقط عند العجز كما هو قول بعض الحنابلة - 00:37:19
الجواب ليس فيه دلالة على ذلك لذلك يقول جمهور العلماء من لزمته الكفارة ولم يقدر بقيت ذمته مشغولة حتى يقدر واضح يعني انت حلفت على يمين قلت والله ما اذهب الى بيت اخي - 00:37:42
ثم فكرت ان هذا حلف فيه قطيعة رحم لا يجوز تكفر عن يمينك بحثت ما وجدت شيء تكفر عن يمينك نقول اذا ما وجدت شيء خلاص سقط عنك كفارة اليمين ولا تبقى الذمة مشغولة - 00:38:06
ها تبقى الذمة مشغولة. حتى تقدر اذا لابد ان ننتبه ان الصحيح من اقوال اهل العلم ان الكفارات تلزم المكفر حتى يقدر حتى يقدر وايضا في قوله اطعموا اهلك استدل به بعض الفقهاء على جواز اطعام الكفارات للاهل اذا كانوا فقراء. وليس فيه دليل - 00:38:23
هل النبي صلى الله عليه وسلم قال له اطعموا اهلك يعني اطعم الكفارة ولا اطعم هذا التمر؟ سؤال ها اطعم التمر اطعم هذا الطعام اطعموا اهلك لان في شيء يمكن تأجله في شيء ما يمكن تأجيله ما دام لا يوجد بين اللابتين - 00:38:57
قرب منك هذا ما يمكن التأجيل. اطعموا اهلك. مو معناها اجعل اطعامك لاهلك كفارة لنفسك هذا غير وارد في الحديث فالصحيح من اقوال اهل العلم ان الكفارات لا بد فيها من اطعام الفقراء - 00:39:17

وان كان المكفر فقيرا فتبقى ذمته مشغولة حتى يقدر بس ويغتني وهذه طريقة من طرق طلب الغنى في الاسلام حتى لا يبقى الفقير فقيرا نقول ذمتك مشغولة بالكفارات روح اشتغل مو تنام - 00:39:38

اجتهد لا تتكاسل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب الصوم في السفر وغيره. عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان كثير الصيام؟ قال ان شئت فصم وان شئت - 00:39:56

افطر اللي بعده وعن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعد الصائم على المفطر ولا على الصائم. قال عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد - 00:40:20

حتى ان كان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر. وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم الله بن رواحة قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا - 00:40:40

قد ظلل عليه فقال ما هذا؟ قالوا صائم. قال قال ليس من البر الصوم في السفر. ولمسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم نعم اللي بعد قالوا عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا - 00:41:00

في يوم حار واكثرنا واكثرنا ظلا صاحب الكساء. فمنا من يتقي الشمس بيده. قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وساقوا الركاب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر. قال عن عائشة - 00:41:24

رضي الله عنها انها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في شعبان. هذه الاحاديث الخمسة التي اوردها المصنف رحمه الله كلها دالة على حكم الصوم في السفر - 00:41:44

ولو جمعنا هذه الاحاديث كما جمعه المصنف رحمه الله هذه الاحاديث فانها تدلنا على فوائد طيبة جدا اولا انه يجوز الصوم في السفر لمن لا يخشى على نفسه من الظرر - 00:42:02

يجوز الصوم في السفر لمن لا يخشى على نفسه من الضرر ثانيا يكره الصوم في السفر لمن يلحقه الظرر لحديث جابر ليس من البر الصوم في السفر ثالثا يكره الصوم في السفر وان لم يلحقه ظرر اذا كان يفوت - 00:42:22

ما هو اعظم يكره الصوم في السفر وان لم يلحقه ضرر اذا كان يفوت ما هو ابر او افظل لقوله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر رابعا يستوي الصوم والافطار في غير هذه الحالات. يستوي الصوم والافطار في غير هذه - 00:42:59

الحالات خامسا من صام في السفر لا يعاب عليه ومن لم يصم لا يعاب عليه ما دام لا يلحقه ظرر ولا يفوت عليه البر هذه خلاصة هذه الاحاديث. حديث عائشة - 00:43:32

وحديث انس وحديث ابي الدرداء في قصة صوم النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة وحديث جابر وغير ان في حديث ابي الدرداء من الفوائد ان الصائم يجوز له ان يتظل بان يتظلل يجوز له ان يتظلل - 00:44:01

سواء بكساء او رداء او بيده وحديث مسلم عليكم برخصة الله التي رخص لكم هذه خرجت في حق من لحقه الظرر وليس على العموم ولفظ الصحيحين ليس من البر الصوم في السفر - 00:44:28

اما الرواية التي هي على لغة اهل اليمن ليس من امبر ام صيام في امس فيهم سفر فهي رواية ضعيفة لا تثبت وحديث انس فيه من الفوائد ان الانسان اذا صام - 00:44:57

ثم اغمي عليه ان صومه صحيح لماذا؟ لانه قال فسقط الصواب سقوطهم اما لضعف واما لاغماء ومما يؤكد ان الاغماء لا يفطر الصايم حديث جابر ورجلا قد ظلل عليه يعني يهونه عليه ويضللونه حتى يغفى حتى يقوم من اغفاءته - 00:45:17

وفي قوله فسقط الصوام ايضا فيه من الفوائد شيء عجيب ان من غشي عليه فانه ليس له ان يفطر ما دام قد صام وهو اهل للصوم ها انتبه انت الان منت مسافر وصمت - 00:45:48

تقول لو اني ما افطرت بيغمى عليه خله يغمى عليك هذا ما هو مبيح لك انك تفطر واضح هذا الكلام ولا لا؟ حديث فيه دلالة واضحة. فسقط الصوام. هذا الحديث واضح - 00:46:13

الحديث اللي قبله فظلل عليه بعض الناس مجرد مرة اتصلت علي امرأة تقول والله يا شيخ انا ابى افطر ليش تفطرين؟ قالت انا والله اخاف اني اطيح طيحي انت في بيت وين انت - 00:46:29

في الصحراء شيء عجيب سبحان الله. تساهل بعض الناس اليوم امر عجب. والله عجب طيب لو لو صام انتبه لو صام المسافر ثم لحقته المشقة ليس له ان يفطر هذا الحديث يدل على هذا الاختيار وان كان هذا قول لم يقل به الجماهير لكن هذا هو الصواب - 00:46:47

ان من صام ولم يكن اهلا للصوم من المسافرين لانه مسافر فليس له ان يفطر بعد ذلك ليش صمت؟ محد قال لك صم الشارع رخصه لك ليش تصوم ما دام صمت - 00:47:14

فكما قال اه اه الراوي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اراد ان يواصل بهم اليوم واليومين كالمنكل لهم خلنا ننكل به نعم واما حديث عائشة رضي الله عنها فيه دلالة على ان من كان عليه الصوم من رمضان فانه يستطيع ان يصومه - 00:47:32

في اي شهر شاء لعموم قوله تعالى فعدة من ايام اخر ولهذا الحديث قالت فما استطيع ان اقضي الا في شعبان ايش معنى في شعبان؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر من صوم شعبان - 00:47:55

هذا وجه والوجه الثاني انه يكون له عذر لا يستطيع الزوج منعها من الصوم الان الزوج يجوز ان يقول لزوجته ما تقظين اليوم ما تقظين باشر لكن اذا ظاق الوقت فلم يبقى الا بقدر الفرظ الان اذنه غير معتبر - 00:48:14

واضح هذا يا طلاب طلاب العلم انتبهوا لهذه المسألة المرأة ليس لها ان تقضي الفرض الا باذن من الزوج لكن اذا ظاق الوقت ولم يتسع الا للفرظ اذنه ساقط خلاص انتهى - 00:48:40

نعم احسن الله اليكم قال عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه واخرجه ابو داوود وقال هذا في النذر وهو قول احمد ابن حنبل رضي الله عنه. قال عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:48:58

قال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عنها؟ فقال لو كان على امك دين اكنت قاضيه عنها اكنت قاضيه عنها؟ قال نعم. قال فدين الله احق ان يقضى. وفي رواية جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت - 00:49:20

يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افأصوم عنها؟ فقال ارأيت لو كان على امك دين فقضيتيه؟ اكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت نعم. قال فصومي عن امك. حديث عائشة وحديث عبدالله بن عباس فيهما دلالة على - 00:49:40

جواز على جواز قضاء الصوم الفرض عن الوالدين وعن الام او عن الاب من مات وعليه صيام صام عنه وليه ليس على سبيل الوجوب وانما على سبيل الاستحباب والجواز على سبيل الجواز - 00:50:00

فلماذا قلنا على سبيل الجواز؟ لان هذه عبادة لابد فيها من اذن الشارع والا يمكن ان يخرج كفارة من ماله يخرج كفارة عن ماله واما قول ابو داوود قال هذا في النذر - 00:50:26

وهو قول احمد ابن حنبل وهو قول ابن عباس ان القضاء انما هو في صوم النذر خاصة اما في صوم الفرظ فانه يسقط بالموت ولا يجوز ان نقيس على الصوم صوم الفرض ان نقيس النفل. ما يجي انسان يقول انا بصوم الاثنين والخميس وبخلي ثوابه حق ابوي وامي - 00:50:51

ما في قياس في العبادات الشارع انما جاء جاء عنه الاذن بالصوم عن الغير في حق من مات وعليه دين سواء كان هذا الدين بالنذر وهو بالاتفاق يجوز ان يقضى او بالفرظ على قول الجمهور. طبعا الجمهور يجوزون قضاء الفرظ. ايضا خلافا - 00:51:20

قنابلة وخلافا لابن عباس وخلافا لابي داوود واضح هذا يعني الجمهور يقولون يجوز للولي ان يصوم عن ولي النذر والفرظ اذ لا فرق بينهما ومما يؤكد عدم الفرق ان المرأة الرجل قال ان امي ماتت وعليها صوم شهر - 00:51:48

ولم يقل ما نوع صوم الشهر لكن من تأمل في الحديث تأكد انه نذر ليش؟ لانها لو ماتت وعليها صوم رمضان ولم تقدر على القضاء ما عليها شيء واضح هذا ولا لا - 00:52:17

يعني انسان مرض الان فرضا مرض انسان الان وجلس مريضا حتى ادركه رمظان ثم بعد رمضان مات ولم يستطع ان يصوم رمضان هل عليه قضاء؟ ما عليه قضاء بالاتفاق فدل على ان قوله وعليها صوم شهر ان النذر - 00:52:37

ومما يؤكد ذلك ان المرأة في الرواية الثانية صرحت ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها ففي كلا الحديثين قال صلى الله عليه وسلم للرجل لو كان على امك دين اكنت قاضيه عنها؟ قال نعم. قال فدين الله احق ان - 00:53:03

فان قال قائل فان التعليل فدين الله حقا يقضى يدل على العموم كما هو قول الجمهور قلنا نعم هذا كلام صحيح لان التعليل يدل على التعميم ها التعليل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:53:24

هو النبي صلى الله عليه وسلم قاس الجواب له. قال لو كان على امك دين اكنت قاضيه عنه؟ قال نعم. قال عين الله احق ان يقضى عمم كذلك في قصة المرأة قال ارأيت لو كان على امك دين فقضيتيها كان يؤدي ذلك عنها؟ قالت نعم. قال فصومي عن امك - 00:53:43

نعم اذان طيب نكمل بعد الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله الله اكبر. اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله - 00:54:08

اشهد ان محمدا رسول حي على الصلاة حي على الصلاة اه حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر اكبر نعم قال رحمه الله تعالى عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا - 00:55:07

حديث لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر فيه دلالة على انه اذا دخل المغرب فانه لا ينبغي تأخير الفطور. لا ينبغي تأخير الفطور. لذلك ذكر بعض علماء الاعتقاد الجيل الفطري انه من علامات اهل السنة - 00:57:00

وتأخير السحور من علامات اهل السنة. ومن علامات اهل البدعة اه تعجيلهم السحور وتأخيرهم الفطور يزعمون الاحتياط في الدين على غير هدي وسنة ولا عمل مبرور. نعم. قال عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه - 00:57:23

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا فقد افطر الصائم. اقبل الليل من ها هنا علامة اقبال الليل منها هنا اللي هو جهة المشرق اشارة الى جهة المشرق. وادبر النهار - 00:57:43

منها هنا اشارة الى جهة المغرب اشارة الى جهة المغرب فقد افطر الصائم ويوضحه حديث حديث قال سقط قرص الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزل فاجدح لنا قال قلت يا رسول الله الشمس قال اما تراها قد سقطت او كما قال صلى الله عليه وسلم. فمجرد سقوط القرص في المكان - 00:58:03

كنت في البحر او كنت في البر مجرد ان رأيت ان القوس سقط فظوؤه لا يظرك نعم لكن لا يجوز ان تفطر والشمس ورا جبل او الشمس وراها عمارة نعم - 00:58:36

قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال. قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى - 00:58:52

رواه ابو هريرة وعائشة انس ابن ما لك ولمسلم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر المواصلة او الوصال على نوعين. الاول خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:02

ونهى عنه اصحابه وهو وصل اليوم باليومين واليومين بالثلاثة ولا يفطر بينهما شيئا فهذه خاصية لرسول الله صلى الله عليه وسلم. لذلك لما قالوا له انك تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى - 00:59:21

اطعم واشقى ليس الطعاما حسيا والا ما كان يصلي. اطعم واسقى يعني من الله طعاما شيء يشبعني قويني وليس هو مما يفطر به الصائم والنوع الثاني من من الوصال وصال جائز - 00:59:40

وهو الوصال الى السحر ان الانسان اذا اذن المغرب لا يفطر. ينوي ان يجعل فطوره وسحوره وجبة واحدة وهذا كان يفعله بعض

الصحابة رظوان الله عليهم لقوله صلى الله عليه وسلم فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر - 01:00:05
والوصال الى السحر وليواصل السحر مباح شرعا وانما كان يقوم به بعض السلف لانشغالهم بالذكر والعبادة والطاعة وقراءة القرآن فما كانوا يجدون وقتا للفطر قد كان على هذا فعل بعض السلف - 01:00:29
وبعض مشايخنا وانا جربت هذا مرة في احد في العشر الاواخر من رمضان في احد المرات وجدت متعبا لكنه ممتع متعب من جهة البدن لكن ممتع من جهة انك لن تنشغل لا باكل ولا بشرب وتصلي التراويح وانت مرتاح وتصلي القيام وانت - 01:00:54
ارتاح وبعدين تروح وجبة واحدة تفطر وهي فطورك وسحورك نعم احسن الله اليك. ان قال قائل كيف نجمع بين اذن الشارع بجواز الوصال الى السحر؟ وبين لا يزال الناس بخير ما - 01:01:17
الفطر لا لا يزال الناس بخير الناس الالف واللام للعهد اي الذين يريدون الفطر فلا يدخل معهم الذين نووا الوصال نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب باب افضل الصيام وغيره. عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه قال اخبر رسول الله صلى الله - 01:01:36
عليه وسلم اني اقول والله لاصومن النهار ولا اقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابي انت وامي. قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام. فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر. قلت اني اطيق افضل من ذلك. قال - 01:02:00
قم يوما وافطر يومين قلت اني اطيق افضل من ذلك. قال فصم يوما وافطر يوما. فذلك صيام داوود عليه السلام وهو افضل الصيام. فقلت اني اطيق افضل من ذلك فقال لا افضل من ذلك. وفي رواية قال لا صوم فوق صوم داوود شطر الدهر. صم يوما وافطر يوما وعنه قال - 01:02:20
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الصيام الى الله صيام داوود واحب الصلاة الى الله صلاة داوود كان ينام نصف الليل ويقوم وثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر ويفطر يوما. حديث افضل قوله باب وافضل الصيام - 01:02:40
وغيره الصيام النافلة المقصود والا فما في مقارنة بين الفرض والنفل دائما لا تقارنوا بين الفرض والنفل. فالنفل لا يدرك درجة الفضل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل من عاد لي وليا فقد اذنته بالحرب - 01:03:00
ولا يزال عبدي يتقرب وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه اذا الفرض هذا ما يقارن بالنفع. لكن افضل النوافل افضل نوافل الصوم افضل نوافل الصوم من حيث الابتداء لعامة الخلق ثلاثة ايام من كل شهر - 01:03:20
لان النبي صلى الله عليه وسلم بدأ مع عبد الله بن عمرو بثلاثة ايام من كل شهر ثم لما رأى رغبته الشديدة في الصوم ارتقى به الى صوم يوم وفطر يومين - 01:03:42
معناها يصوم اكثر من ثلاثة ايام سيصوم في كل اسبوع في كل آآ يومين يوما معناته في كل اسبوع يومين سيصوم على هذا سيصوم في الشهر ما يقرب من سبعة ايام الى ثمانية ايام - 01:03:58
فبين له انه يطيق اكثر من ذلك فقال صم يوما وافطر يوما ثم قال هو افضل الصيام قد يقول قائل لماذا بدأ بثلاثة ايام ثم بين ان صوم يوم وفطر يوم افظل - 01:04:19
لا هو افضل الصيام بالنسبة لمن يقدر على صوم الدهر. فافضل الصيام بالنسبة لمن يقدر على صوم الدهر هو صوم داوود يفطر يوما ويصوم والافضل بالنسبة لعامة الخلق ممن لا يريدون ولا يطيقون صوم الدار صوم ثلاثة ايام من كل شهر - 01:04:35
ولذلك قال ان احب الصيام الى الله صيام داوود احب الصيام الى الله اي الصيام الذي ينوي به العبد صيام الدهر نعم احسن الله اليكم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر - 01:04:58
وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام. هذا الحديث ايضا فيه دلالة على استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر وقد جاء بيان هذه الايام الثلاث بانها الايام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر - 01:05:19
وجاء في بعض الاحاديث صيام ثلاثة ايام من كل شهر في بعض الروايات من ايه يعني من اوله من اوسطه من اخره المهم ثلاثة ايام

ولذلك جاء في بعض الاحاديث قال صم سرر هذا الشهر. وسرر الشهر سينرارا سرر. سرر - 01:05:38
شهر قيل اخره وقيل اوله وقيل اوسطه. وكله صحيح ان شاء الله نعم قال عن محمد ابن عباد ابن جعفر رضي الله عنه انه قال سألت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما اناهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة؟ قال نعم - 01:06:01
وزاد مسلم ورب الكعبة. نعم. عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده. بالنسبة ليوم الجمعة يوم الجمعة هو يوم العيد الاسبوعي - 01:06:20
فلا ينبغي صومه والاحاديث في النهي عن صومه صريحة. لا تخص ليلة الجمعة بقيام ولا نهاره فان قال قائل فاني اعمل ولا افضى الا يوم الجمعة نقول هذه ليست علة لاباحة صوم يوم الجمعة مفردة - 01:06:40
لكن لو صام الانسان الجمعة تبعا صام الخميس والجمعة صام الجمعة والسبت صام الخميس والجمعة والسبت فهذا صحيح عند جماهير العلماء نعم قال عن ابي عبيد المولى ابن ازهر واسمه سعد ابن عبيد قال شهدت العيد مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان يومان نهى رسول الله - 01:07:00
الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الاخر تأكلون فيه من نسككم. نعم. قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين الفطر والنحر وعن الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد - 01:07:23
وعن الصلاة بعد الصبح والعصر. هذا الحديث حديث ابي عبيد وحديث ابي سعيد كلاهما يدلان على النهي عن صوم ايام العيد وكذلك جاء النهي عن صوم ايام التشريق صوم يوم العيد يوم الفطر ويوم النحر. وصوم ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من - 01:07:43
من شهر ذي الحجة اما صوم يومي العيد فهو محرم على كل الناس واما صوم ايام التشريق فهو محرم على جميع الناس الا في حق الحاج الذي لم يجد الهدي - 01:08:09
فيجوز له ان يصوم ثلاثة ايام هذه في الحج. نعم قال عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله - 01:08:28
الله وجهه عن النار سبعين خريفا. باتفاق الفقهاء والعلماء والمحدثون قديما ذكروا هذا حديث في باب فضل الصوم في الجهاد. ولا يذكر هذا الحديث في فضل الصوم مطلقا كما يفعله بعض الناس - 01:08:43
من صام يوما في سبيل الله يعني وهو مقاتل مثل الجنود الذين يكونون على الثغور او يكونون يقاتلون الاعداء. باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا. هذا والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:09:03